

تاريخ الجهمية والمعتزلة^{١)}

(١٢) ما نتج من تعصب الجهمية والاثرية وبيان آفة الغلو في التعصب
(قال الامام الفزالي) في احياء علوم الدين : واما الكلام — اي
علم الكلام — فقصوره حماية المعتقدات التي نقلها اهل السنة من السلف
الصالح لا غير

(ثم قال) ويحتاج اليه لمناظرة مبتدع ، ومعارضة بدعته بما يفسدها
ويزعجها عن قلب العامي ، وذلك لا ينفع الامم الموام قبل اشتداد تعصبهم .
واما المبتدع بمد ان يعلم من الجدل ولو شيئاً يسيراً ، فقلما ينفع معه الكلام ،
فانك ان احمته لم يترك مذهبه ، واحال بالقصور على نفسه ، وقدر ان
عند غيره جواباً ، وهو عاجز عنه ، وانما انت ملبس عليه بقوة المجادلة .
واما العامي اذا صرف عن الحق بنوع جدل يمكن ان يرد اليه بمثله قبل ان
يشد التعصب للاهواء ، فاذا اشتد تعصبهم وقع اليأس منهم ، اذ التعصب
سبب يرسخ العقائد في النفوس ، وهو من آفات علماء السوء ، فانهم
يبالغون في التعصب للحق ، وينظرون الى المخالفين بيمين الازدراء والاستحقار ،
فتنبهت منهم الدعوى بالمكافأة والمقابلة والمعاملة ، وتوفر دواعيهم على
طاب نصره الباطل ، ويقوى غرضهم في التمسك بما نسبوا اليه ، ولو جاؤا
من جانب اللطف والرحمة والنصح في الخلوة لافي معرض التعصب
والتحقير ، لانجحوا فيه ، ولكن لما كان الجاه لا يقوم الا بالاستتباع ، ولا
يستميل الاتباع مثل التعصب واللعن والشتم للخصوم ، اتخذوا التعصب

(*) تابع لما نشر في ج ١٢ م ١٦ ص ٩١٣

عادتهم وآلهم ، وسموه ذبا عن الدين ، ونضالا عن المسلمين ، وفيه على التحقيق هلاك الخلق ، ورسوخ البدعة في النفوس اه

(وقال الغزالي) رحمه الله ايضا - في الجدل المذموم ومضراته : وله ضرر آخر في تأكيد اعتقاد المتدعة للبدعة ، وتثبيتها في صدورهم ، بحيث تنبت دواعيهم ، ويشدد حرصهم على الاصرار عليه (قال) وليكن هذا الضرر بواسطة التعصب الذي يثور من الجدل ، ولذلك ترى المتدع العامي يمكن ان يزول اعتقاده باللفظ في اسرع زمان ، الا اذا كان نشوءه في بلد يظهر فيها الجدل والتعصب ، فانه لو اجتمع عليه الاولون والآخرون لم يقدروا على نزع البدعة من صدره ، بل الهوى والتعصب وبعض خصوم المجادلين وفرقة المخالفين يستولي على قلبه ، ويمنعه من ادراك الحق ، حتى لو قيل له : هل تريد ان يكشف الله تعالى لك الغطاء ، ويمررك بالبيان ان الحق مع خصمك ؟ لكره ذلك خيفة ان يفرح به خصمه (قال) وهذا هو الداء العظيم الذي استطار في البلاد والعباد ، وهو نوع فساد اثاره المجادلون بالتعصب فهذا ضرره اه

وقال العلامة القبلي في العلم الشاخص : واعلم ان الخلاف والتعصب والتحزب هو الذي حمل سيوف بعض المسلمين على بعض ، وحل دمائهم واموالهم وامراضهم ، وحرف الكتاب والسنة ، ثم صيرها كالمندم بسد باب الاجتهاد اه

(وقال ايضا) ثم ترب على الافتراق قويم كل لعمود الشقاق ، وصار كل منهم انما يترجم مال اليه من الملوك على خصمه اه
وبالجملة فن اعظم آفات التعصب ما نشأ عنه من التفرق والتعادي ،

بحيث صار يرثه المتأخر عن المتقدم ، حتى أصبح ينقض القريب قريبه اذا وجده يخالف رأيه ، ويلصق به كل تهمة شنعاء ولو أقام على صحة رأيه مئين من البراهين ، بل بلغ احتقار بعضهم لبعض مبلغا دفع به ان يحق على مخالفه ، ويتحين الفرص للايقاع به ، حتى اذا بدرت منه هفوة ، أو ظهرت زلة - ولا معصوم الا المعصوم - رفع مخالفه عقيرته يتأنيبه ، وملاً الأرض والسماء صراخا بتشهيره ، غير مبال بما حظره الشرع مما يولد البغضاء والشحناء ، ويفكك عرى الاخاء ، ولا ملام على الدهماء من ترويح مثل هذه الخطة الشائنة لفرقهم في بحار الجهل ، وانما يلام قادة الافكار على احتدائهم هذا الحدو ، ونسجهم على هذا النوال ، اذ لولا ضجب هؤلاء الرهط ، وبثهم هذه الالقاب في النفوس ، لكانت الامة متماسكة الاجزاء ، متينة عرى المحبة بين الافراد .

نم لا بأس ان تنتقد الاقوال ، وتضعف بالبرهان ، ويوضح كل خطأ ينجم عنها ، ولكن الذي يجب التوقي منه هو ان يتشاحن قادة العقول ويتطاحنوا ويتبغضوا لما لا يصح ان يكون سببا معقولا ، وان يثب كل على مخالفه وثبة المادر المتقم ، فيود ان ينكل به أو يمزقه شر ممزق ، فيقتفي إثرهم مقلدم ، فتصبح الامة اعداء متشاكسة ، واحزابا متنافرة ، بشؤم انعصب الذميم ، الذي لم يتمكن من امة الا وذهب بها مذهب التفرق والانحطاط ، واضعف قواها ، واحاق بها الخطوب والارزاء ، فمن الواجب العمل على ملاشاة الشحناء والشقاق ، والقيام بالتحاب والاتفاق ، وبالله التوفيق

(١٣) حذر الأئمة للمحققين ، رمي فرق المسلمين بالكفر والفسق

من اعظم ما بليت به الفرق الاسلامية ، رمي بعضها بعضا بالفسق والكفر ، مع ان قصد كل الوصول الى الحق ، بما بذلوا جهدهم لتأييده واعتقاده ، والدعوة اليه ، فالمتجهد منهم وإن اخطأ مأجور (وقد نقل شيخ الاسلام ابن تيمية) في كتابه موافقة صريح العقول ، لصحيح المنقول^(١) عن الامام الرازي (في نهاية العقول) في مسألة التكفير ماثله :
« قال الشيخ ابو الحسن الاشعري في اول كتاب (مقالات الاسلاميين) :
اختلف المسلمون بعد نبينهم في اشياء ضال فيها بعضهم بعضا وتبرأ بعضهم من بعض فصاروا فرقا متباينين ، الا ان الاسلام يجمعهم فيهم . فهذا مذهبه ، وعليه اكثر الاصحاب ، ومن الاصحاب من كفر المخالفين
« واما النقيض ، فقد نقل عن الشافعي رضي الله عنه قال : لا أورد شهادة اهل الاهواء الا الخطائية ،^(٢) فانهم يمتقدون حل الكذب . واما ابو حنيفة رضي الله عنه ، فقد حكى الحاكم صاحب المختصر في كتاب المنتقى عن ابي حنيفة انه لم يكفر احدا من اهل القبلة . وحكى ابو بكر الرازي عن الكرخي وغيره مثل ذلك .

« واما المنزلة ، فالذين كانوا قبل ابي الحسين تحامقوا وكفروا

{ ١ } جزء ١ صفحة ٤٩ وما بعدها من الطبعة الاميرية على حاشية منهاج السنة (٢) فرقة من غلاة الشيعة منسوبة الى ابي الخطاب محمد بن مقلص كان قبحه الله من الغلاة في جعفر الصادق عليه السلام ادعى له علم الغيب وغير ذلك حتى لعنه الصادق مرارا لفساد عقيدته وخبثه وكذبه عليه وقد تبرأ الصادق عليه السلام منه ، ومن اراد الوقوف على اخبار ابي الخطاب فليرجع الى كتاب رجال الشيعة للسكيتي فقد اسهب في شأنه في عدة اوراق اه

اصحابنا في اثبات الصفات وخلق الاعمال . واما المشبهة فقد كفرهم بخالفهم
من اصحابنا ومن المعتزلة، وكان الاستاذ ابو اسحق يقول : اكفر من
يكفري ، وكل يخالف يكفرا فنحن نكفروه والا فلا »

ثم قال الرازي : « والذي نختاره ان لا نكفر احدا من اهل القبلة
والدليل عليه ان نقول المسائل التي اختلف اهل القبلة فيها مثل ان الله
تعالى هل هو موجود لافعال العباد أم لا ؟ وانه هل هو متحيز ، وهل
هو في مكان وجهة ، وهل هو مرئي ام لا ؟ لا يخلو اما ان تتوقف صحة
الدين على معرفة الحق فيها اولا تتوقف ، والاول باطل ، اذ لو كانت
معرفة هذه الاصول من الدين ، لكان الواجب على النبي صلى الله عليه
وسلم ان يطالبهم بهذه المسائل ، ويبحث عن كيفية اعتقادهم فيها ، فلما لم
يطالبهم بهذه المسائل ، بل ماجري حديث من هذه المسائل في زمانه
عليه السلام ، ولا في زمان الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، علمنا انه
لا يتوقف صحة الاسلام على معرفة هذه الاصول ، واذا كان كذلك لم
يكن الخطأ في هذه المسائل قادحا في حقيقة الاسلام ، وذلك يقتضي
الامتناع من تكفير اهل القبلة » اه

ثم قال الامام ابن تيمية بعد ذلك : « والاصل في هذا الباب ان
الالفاظ نوعان مذكور في كتاب الله وسنة رسوله وكلام اهل الاجماع ،
فهذا يجب باعتبار معناه وتعليق الحكم به ، فان كان المذكور به مدحا
استحق صاحبه المدح ، وان كان ذما استحق الذم ، وان اثبت شيئا
وجب اثباته وان نفي شيئا وجب نفيه ، لأن كلام الله حق وكلام رسوله
حق ، وكلام اهل الاجماع حق . ومن دخل في اسم مذموم في الشرع

كان مدموما كاسم الكافر والمنافق والملاحد ونحو ذلك ، ومن دخل في اسم محمود في الشرع كان محمودا كاسم المؤمن والتقي والصدّيق ونحو ذلك »

«واما الالفاظ التي ليس لها اصل في الشرع ، فذلك لا يجوز تعليق المدح والذم والاثبات والنهي على معناها ، الا ان يبين انه يوافق الشرع ، والالفاظ التي تعارض بها النصوص هي من هذا الضرب كلفظ الجسم والحيز والجهة والجوهر والعرض ، فمن كانت معارضته بمثل هذه الالفاظ لم يجز له ان يكفر بخالفه ان لم يكن قوله مما يبين الشرع انه كفر ، لأن الكفر حكم شرعي متلقى عن صاحب الشريعة ، والعقل قد يعلم به صواب القول وخطؤه ، وليس كل ما كان خطأ في العقل يكون كفرا في الشرع ، كما انه ليس كل ما كان صوابا في العقل يجب في الشرع معرفته . ومن العجب قول من يقول من اهل الكلام : ان اصول الدين التي يكفر بخالفها هي علم الكلام الذي يعرف بمجرد العقل ، واما ما لا يعرف بمجرد العقل فهي الشريعات عندهم ، وهذه هي طريقة المعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم كتابع صاحب الارشاد وأمثالهم فيقال لهم : هذا الكلام يتضمن شيئين : احدهما ان اصول الدين هي التي تعرف بالعقل المحض دون الشرع . والثاني ان المخالف لها كافر ، وكل من القدمتين وان كانت باطلة ، فالجمع بينهما متناقض ، وذلك ان ما لا يعرف الا بالعقل لا يعلم ان مخالفه كافر الكفر الشرعي ، فانه ليس في الشرع ان من خالف ما لا يعلم الا بالعقل يكفر ، وانما الكفر يكون بتكذيب الرسول فيما اخبر به ، او الامتناع عن متابعتة ، مع العلم بصدقته ، مثل كفر فرعون واليهود

(المنار - ج ١ م ١٧) القاعدة في الكفر والايان . تحامى أهل السنة التكفير ٤٧

ونحوهم ، وفي الجملة فالكفر متعلق بما جاء به الرسول لا بمجرد ما يعلم بالعقل ، فكيف يجوز ان يكون الكفر بامور لا تعلم الا بالعقل ؟ الا ان يدل الشرع على ان تلك الامور التي لا تعلم الا بالعقل كفر ، فيكون حكم الشرع مقبولا ، لكن معلوم ان هذا لا يوجد في الشرع بل الموجود في الشرع تطبيق الكفر بما يتعلق به الايمان ، وكلاهما متعلق بالكتاب والرسالة ، فلا ايمان مع تكذيب الرسول ومعاداته ، ولا كفر مع تصديقه وطاعته ومن تدبر هذا رأى اهل البدع من النفاة يعتمدون على مثل هذا فيبتدعون بدعا بأرائهم ، وليس فيها كتاب ولا سنة ، ثم يكفرون من خالفهم فيما ابدعوه ، وهذا حال من كفر الناس بما أثبتوه من الاسماء والصفات التي يسميها هو تركيبا وتجييسا واثباتا لحلول الصفات والاعراض به ونحو ذلك من الاقوال التي ابتدعها الجهمية والمعتزلة ثم كفروا من خالفهم فيها ، اه كلام الامام ابن تيمية رحمه الله

ولب هذا كله قوله « فلا ايمان مع تكذيب الرسول ومعاداته ، ولا كفر مع تصديقه وطاعته » وما ذكره ونقله قبل هو الفيصل في هذا الباب

وقال رحمه الله في شرح الاصفهانية : « خاصة اهل السنة المتبعين للرسول صلى الله عليه وسلم هي انهم يتبعون الحق ويرحمون من خالفهم باجتهاد ، حيث عذره الله ورسوله » اه وانما رحموه لانهم تجمهم معه اخوة الايمان ، وقد قال تعالى « رحماء بينهم » فالؤمنون مهما اختلف اجتهادهم ، وتباينت مداركهم ، فهم اخوة يترحمون ، يتآلفون ولا يتباغضون ، ولا يلزم من اختلاف الرأي اختلاف القلوب ، وبالله التوفيق

(١٤) بيان انه لا تضليل ، لمن اصاره اجتهاده الى التأويل

قدمنا أولاً اننا لم نرد في هذه الورقات ذكر عقائد الجهمية والمعتزلة ، ولا مناقشتهم ، لان ذلك مواضع معروفة ، لاسيما وهذا المقام طويل ، الذيل ، متشعب المناحي ، ويكفي انه لأجله صنف ودوّن علم الكلام ، وانما اردنا تعرف شأن هاتين الفرقتين من الوجهة التاريخية ، وقد اتينا على جل منها

بقي التنبيه على النصفة مع مجتهدى فرق الاسلام ، ومجافاة التضليل عن كل من التزم قانون التأويل ، فنقول : قد وفر في قلوب كثير من الناس رمي أمثال المعتزلة بالمروق والضلال والزيف ، تقليداً لمن ينزهم بذلك من حشوية المتفهبين ، وهذا من اغرب الغريب ، اذ كيف يصح هذا وكان القائمون بمذهب المعتزلة خلفاء الاسلام في العهد العباسي ، وقضاةهم وعدة من علمائهم ؟ وهم محتجون لما يدعون ، ويبرهنون على ما يذهبون ، لاجرم انهم - وان اخطأوا - لمجتهدون

ومما يدل على ان هذا العقيد بلغ تمكن صحته من نفوسهم متباهين باليقين حكام الخلفاء على اكرام الناس عليه ابتغاء نجاتهم - بزعمهم - بتصحيح عقيدتهم على ما يرون ، وجلي ان كل من استدلل على ما يراه ، واحتج على دعواه ، فقد آذن في اجتهاده فيه ، وتجرى الحق فيما يقصده ويبيغيه ، فقصارى امره اذا نقض برهانه ودحضت حجته ، ان يكون مجتهداً مخطئاً ، وهو معذور بل مأجور ، اذ لم يرد الا الحق ، فمن اين يسوغ بعد ذلك قرص الاعراض بالتضليل والتفسيق ، وتثوير المنبوز على المقابلة بالمثل بل الامثال ، والخروج بالاقذاع عن آداب المناظرة والجدال

ان نيز الفرق المتجادلة بتلك الألقاب اوجب ان تصرف الالباب عن النظر في ادلة كل منها ، لتزن المقبول منها بمعياره ، والمردود بمقداره ، لأنها حاولت الضغط على الافكار ، وحرمانها من حرية البحث والنظر والتأمل ، لتحملها على رأي واحد ، ومذهب مفرد ، وذلك ما كان ولن يكون . ان اختلاف الآراء لا يدعو بطبيعته الى الحفاظ والاضغان ، وغرض الاحقاد والشنآن ، ولكن اكثر الفرق استوت على مناظريها الضمائن ، فذهبت بهم مذهب التشفي والاتقام ، هذه بالنز بالالقباب السوءى ، وتلك بها او بسلطتها الجائرة ، واضطهادها لمخالفها بضروب العذاب

من عجيب امر التناز ، ان الاغراق فيه قد يغري خلي الذهن بالبحث عن المنبوز والتنقيب عنه ، فيجمله على التأمل في مداركه ، والتبصر في ما أخذه ، فربما انضم اليه وشايعه تقليداً أو نظراً واستدلالاً فالتحاملون على فئة قد يجيبون فيها من حيث يريدون التنفير منها ، ويجذبون اليها مما يأملون به الإبعاد عنها ، ويصدق فيهم قول القائل :

دع عنك لومي فان اللوم اغراء

هؤلاء المتحاملون يرون اعظم منفر عن خصومهم هو التكفير ، وفاتهم ان هذا لا يعني من البرهان ، ولا يجزئ من الحق شيئاً ، بل قد يكون من اعظم امانى الخصوم ، فان الفكر الذي يحارب بهذا الاسم ربما يكون قد بلغ اشده واستوي ، ووصل الى اعماق الرسوخ ورسا .

ولما حاول اعداء حجة الاسلام الغزالي عايه الرحمة والرضوان رمية بالكفر (وما أسهل رميهم به لامثاله) لمخالفته الأشعري ، اتدب لتأليف

• اطراح أقوال العلماء بعضهم ببعض والناس الحكمة (المنار - ج ١ م ١٧)

كتاب يهدي الى حقيقة الكفر والزندقة ، سماه « فيصل التفرقة » ، بين الاسلام والزندقة ، قال في خطبته : فهون ايها الاخ المشفق على نفسك ، لا يضيق به صدرك ، وقل من غريك قليلا ، واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جلا ، واستحقر من لا يُحمد ولا يقذف ، واستصغر من بالكفر والضلال لا يعرف (١) ،

ونقل الامام النزالي ايضا في المستصفي ان عليا كرم الله وجهه استأذنه قضائه في البصرة في القضاء بشهادة أهل البصرة من الخوارج وغيرهم اوردها ، فامرهم بقبولها كما كان قبل الحرب ، لانهم حاربوا على تأويل ، وفي رد شهادتهم تعصب وتجديد خلاف اه فانظر . كيف تسامح مع أهل التأويل من المبدعين وقبل شهادتهم وزكاهم وعدلهم ، فهل يصح بعد هذا التنبؤ بالتنسيق أو التضليل ؟ حاشا وكلا ! وهذا لمن عرف الرجال بالحق ، لا الحق بالرجال ، والله المستعان

(١٥) ما وصى به الائمة من اطراح اقوال العلماء بعضهم في بعض ، ومن

الناس الحكمة انما وجدت

روى الامام حافظ المغرب يوسف بن عبد البر في كتابه (جامع العلم وفضله) في باب حكم قول العلماء بعضهم في بعض عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : استمعوا علم العلماء ، ولا تصدقوا بعضهم على بعض . وعنه رضي الله عنه قال : خذوا العلم حيث وجدتم ، ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم على بعض

(١) يشير رحمه الله الى ان ذلك صار وقفا على اخبار العلماء واعلام الجهابذة الحكماء ، ولقد صدق رحمه الله وشاهده الاستقراء من لدن عصره وقبله الى الآن

وعن مالك بن دينار قال : يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء

الا قول بعضهم في بعض

وعن عبد العزيز بن ابي حازم قال سمعت ابي يقول : العلماء كانوا

فيما مضى من الزمان اذا لقي العالم من هو فوقه في العلم كان ذلك يوم
الغنيمة ، واذا لقي من هو مثله ذا كره ، واذا لقي من هو دونه لم يزه
عليه ، حتى كان هذا الزمان ، فصار الرجل يعيب من هو فوقه ابتغاء ان
ينقطع منه ، حتى يرى الناس انه ليس به حاجة اليه ، ولا يذاكر من هو
مثله ، ويزهى على من هو دونه ، فهلك الناس

(قال الامام ابن عبد البر) : لقد تجاوز الناس الحد في الغيبة والذم

فلم يقنعوا بدم العامة دون الخاصة ولا بدم الجهال دون العلماء ، وهذا كله
يحمل عليه الجهل والحسد . ثم قال رحمه الله : ومن صحت عدالته ،
وعلمت بالعلم عنايته ، وسلم من الكبائر ولزم المروءة ، وكان خيره غالباً ،
وشره اقل عمله ، فهذا لا يقبل فيه قول قائل لا برهان له به ، فهذا هو
الحق الذي لا يصح غيره ان شاء الله .

(وقال الذهبي) في ميزان الاعتدال - في ترجمة ابي نعيم أحمد

الاعلام : صدوق تكلم فيه ابن منده بلا حجة كما تكلم هو في ابن منده
(قال الذهبي) ولا اقبل قول كل منهما في الآخر ، بل هما عندي مقبولان .

ثم قال : وكلام الاقران بعضهم في بعض لا يعبأ به ، ولا سيما اذا لاح لك
انه لعداوة أو لمذهب أو لحسد ما ينبو منه الا من عصم الله (قال) وما
علمت ان عصراً من الاعصار سلم اهله من ذلك سوى الانبياء
والصديقين ، فلو شئت لسردت من ذلك كرايس . اهـ

قال العلامة القمبي : واشدها عداوة ما كان من قبل المذهب لانه يزعمه ديناً ، ويمرن عليه فيغير نفسه انه دين ، وحظ الهوى في ذلك أوفى واوفر ، نسأل الله العافية وان يمحطنا ممن خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى . وروى الامام ابن عبد البر في كتاب (جامع العلم) في باب الحال التي ينال بها العلم ، عن علي كرم الله وجهه قال : العلم ضالة المؤمن نخذوه ولو من ايدي المشركين ، ولا يأنف احدكم ان يأخذ الحكمة ممن سمها منه . وعنه كرم الله وجهه قال : الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في ايدي الشرط

وروى ابن عبد البر قبل هذا الباب عن ايوب قال : انك لا تعرف خطأ مملوك حتى تجالس غيره ، وعن علي رضي الله عنه قال : ان الناس ابنا ما يحسنون وقدر كل امرء ما يحسن ، فتكلموا في العلم تدين اقداركم . (قال ابن عبد البر) : ان قول علي بن ابي طالب « قيمة كل امرئ ما يحسنه » لم يسبقه اليه احد (قال) وقالوا : ليس كلمة احض علي طلب العلم منها (وقالوا) ولا كلمة اضر بالعلم والعلماء والمتعلمين من قول القائل (ما نرك الاول للآخر شيئاً) قال ابن عبد البر : قول علي رضي الله عنه « قيمة كل امرء ما يحسن » من الكلام المعجب الخطير ، وقد طار له الناس كل مطير ، ونظمه جماعة من الشعراء اعجابا به ، وكلفنا بحسنه ، فمن ذلك ما يعزى الى الخليل بن احمد وهو قوله :

لا يكون السريّ مثل الدنيّ * لا ولا ذو الدكاء مثل النجبيّ
لا يكون الألدُّ ذو المقول المر (م) هف عند القياس مثل العبيّ
قيمة المرء كل ما يحسن المر (م) ف قضاء من الامام عليّ

وقال غيره :

يلوم على أن رحى للعلم طالبا
فيا لا ثمى دعني اغالي بقيمتي
وقال ابو العباس الناشي :

تأمل بعينك هذا الانا
خفية كل فتى فضله
فلا تتكل في طلاب الملا
فما من فتى زانه قوله
ومما ينسب لعلي رضي عنه :

الناس من جهة التمثال أ كفاء
وانما امهات الناس اوعية
فان يكن لهم من اصحابهم شرف
وان اتيت بفخر من ذوي نسب
مالفضل إلا لأهل العلم انهم
وقيمة المرء ماقد كان يحسنه
فقم بعلم ولا تبغ به بدلا

وقد ورد في هذا الباب ما رواه الامام مسلم في مقدمة صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت : امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزل الناس منازلهم : نسأله تعالى أن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه (ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا انك رؤوف رحيم) في جمادى الاولى سنة ١٣٣٠